بطاقات الدفع الإلكترونية وترقية التجارة الإلكترونية

Electronic Payment Cards and E-Commerce Upgrade

مهدي رضا[1]

Mahdi Ridda [1]

[1] كلية الحقوق جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر riddamahdi@yahoo.fr

تاريخ الاستلام: 2020/01/23 تاريخ القبول: 2020/02/06 تاريخ النشر: 2020/06/20

ملخص:

في ظل التطورات التكنولوجية المتلاحقة والمتجددة والتي تزامنت والجهود المبذولة من طرف الدولة الجزائرية لتحسين وترقية التجارة الإلكترونية من جهة وتسهيل المعاملات التجارية من جهة ثانية. فلقد كان للتقنيات التكنولوجية الحديثة دورا بارزا في تطوير أداء التجارة الإلكترونية.

لكن في المقابل لا يمكن أن يتحقق ذلك إلا في إطار تعاون بين جميع القطاعات بما في ذلك القطاع المصرفي الذي يعتبر حلقة مهمة في ترقية التجارة الإلكترونية عبر تفعيل دوره في تطوير وسائل الدفع الإلكترونية الحديثة.

كلمات مفتاحية: بطاقة الدفع الالكترونية، التجارة الالكترونية، النظام المصرفي، المعاملات التجارية.

Abstract:

In light of the successive and renewable technological developments that coincided with the efforts made by the Algerian state to improve and upgrade electronic commerce on the one hand and facilitate commercial transactions on the other hand. Modern technological technologies have had a prominent role in developing e-commerce performance.

But in return, this can only be achieved in the framework of cooperation between all sectors, including the banking sector, which is an

المؤلف المرسل: مهدي رضا، **الإيميل**: riddamahdi@yahoo.fr

important link in the promotion of electronic commerce by activating its role in developing modern electronic payment methods.
Keywords: Electronic payment card; electronic commerce; banking system; commercial transactions.

1. مقدمة:

تؤثر التكنولوجيا بصورة مباشرة على نجاعة أي اقتصاد في العالم، والجزائر كباقي دول العالم تأثرت بالتطورات التكنولوجية خاصة بعد الإصلاحات الاقتصادية التي تلت التعديل الدستوري لسنة 1996 وكذا الإصلاحات الاقتصادية التي تلت التعديل الدستوري لسنة 2016، حيث سعت الجزائر كغيرها من دول العالم إلى تغيير أسلوبها الاقتصادي من خلال الانتقال من التجارة التقليدية التي تعتمد بدرجة أساسية على الوسائل التقليدية كوسائل الدفع التقليدية إلى التجارة الحديثة والمعاصرة التي تعتمد أساسا على التكنولوجيا في إبرام جميع المعاملات التجارية.

حيث سعت الجزائر جاهدة إلى تعزيز منظومتها الاقتصادية والتجارية من خلال تكريس مجموعة من الإصلاحات الاقتصادية في المجال الاقتصادي بشكل عام وكذا في مجال التجارة الإلكترونية بشكل خاص، وهو ما يؤكده تكريس المشرع الجزائري لقانون خاص بالتجارة الإلكترونية الصادر بموجب القانون (18-05).

1.1 أهمية الدراسة:

ان موضوع عصرنة التجارة الإلكترونية يكتسي أهمية بالغة من خلال إبراز تأثير التجارة الإلكترونية على انعاش ونمو الاقتصاد الوطني وكذا من خلال تحسين قدرات التاجر بشكل خاص ومواكبة التطورات لحل كل المشكلات التي تقف أمام السير الحسن للتجارة الإلكترونية في الجزائر ويعتبر النظام المصرفي الجزائري الشريك الأساسي لإنجاح التجارة الإلكترونية كون أن بنك الجزائر قد منح للبنوك الجزائرية وكذا مؤسسة بريد الجزائر اختصاص أصيل لتسيير وسائل الدفع الإلكترونية والتي تعتبر نواة التبادل التجاري في جل دول العالم المعاصر.

2.1 أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى توضيح مدى نجاعة القانون البنكي بشكل عام وأنظمة بنك الجزائر بشكل خاص في ترقية التجارة الإلكترونية في الجزائر، وكذا عن مدى تطور وسائل الدفع الإلكترونية في الجزائر لاستعمالها في انعاش التجارة الإلكترونية في الجزائر.

3.1 أسباب اختيار الموضوع:

بالنسبة للعامل الذاتي لاختيار الموضوع فهو الميول لكل المواضيع التي تتسم بالحداثة والارتباط بالتكنولوجيا الحديثة، وخاصة ما يتعلق بالنظام المصرفي في الجزائر.

بالنسبة للعامل الموضوعي فهو يرتبط بأهمية الموضوع خاصة بعد الإصلاحات التي قام بها المشرع الجزائري لتكريس وتطوير التجارة الإلكترونية وكذا وسائل الدفع الإلكترونية في الجزائر.

4.1 منهجية الدراسة:

من أجل الإجابة عن الإشكالية المطروحة فقد تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي من أجل تحديد الأثار القانونية المترتبة على تكريس المنظومة القانونية لوسائل الدفع الإلكترونية، وعلاقة هذه الأخيرة بالتجارة الإلكترونية.

5.1 اشكالية الدراسة:

نظرا لأهمية بطاقات الدفع الإلكترونية في ترقية وتطوير التجارة الإلكترونية كرس المشرع الجزائري مجموعة من القوانين والأنظمة البنكية، أهمها الأمر (03-11) المتعلق بالنقد والقرض، وكذا النظام رقم (05-06) يتعلق بمقاصة الصكوك وأدوات الدفع الخاصة بالجمهور العريض الأخرى، بالإضافة إلى النظام رقم (13-01) يحدد القواعد العامة المتعلقة بالشروط البنكية المطبقة على العمليات المصرفية، كل هذه النصوص التشريعية والتنظيمية تمنح البنوك والمؤسسات المالية دور فعال في تطوير التجارة الإلكترونية من خلال وضع وسائل الدفع خاصة منها الإلكترونية تحت تصرف التاجر والمستهلك لاستعمالها على سبيل المثال كوسيلة دفع، ومن هذا المنطلق يمكن طرح التساؤل التالي:

إلى أي مدى نجحت بطاقات الدفع الإلكترونية في تطوير التجارة الإلكترونية في الجزائر؟

6.1 خطة الدراسة:

للإجابة عن الإشكالية المطروحة والمتعلقة بمدى نجاح النظام المصرفي الجزائري في تطوير التجارة الإلكترونية، سنتناول الدراسة وفق خطة مقسمة على النحو التالي:

المحور الأول: مفهوم النظام المصرفي الجزائري وعلاقته بالتجارة الإلكترونية.

أولا: تعريف القانون المصرفي.

ثانيا: علاقة النظام المصرفي بالتجارة الإلكترونية.

المحور الثاني: تقييم دور النظام المصرفي في ترقية التجارة الإلكترونية.

أولا: مظاهر نجاح النظام المصرفي في تطوير التجارة الإلكترونية.

ثانيا: مظاهر فشل النظام المصرفي في تطوير التجارة الإلكترونية.

2. مفهوم النظام المصرفي الجزائري وعلاقته بالتجارة الإلكترونية

خضع النظام المصرفي الجزائري لمجموعة كبيرة من الإصلاحات الاقتصادية، خاصة مع التحول الاقتصادي التي مرت به الجزائر، فكان قانون النقد والقرض (90-10) أول النصوص القانونية التي مهدت للحرية الاقتصادية في المجال المصرفي، كون أن هذا القانون كان مجرد تمهيد لتكريس مبدأ مهم للنظام المصرفي وهو مبدأ حرية التجارة والصناعة والذي كُرس بموجب التعديل الدستوري لسنة 1996، وعلى اعتبار أن النظام المصرفي الجزائري حديث العهد بالجزائر فلا بد من تحديد تعريف القانون المصرفي (أولا).

ثم التطرق إلى علاقة النظام المصرفي الجزائري بالتجارة الإلكترونية (ثانيا).

1.2 تعريف القانون المصرفي:

يكتسي القانون المصرفي أهمية بالغة بالنسبة لكل دول العالم، فهو الأداة الرئيسة التي تمكن الدولة من النهوض باقتصادها، فنجاح الدول الحديثة يقاس بمنظومتها المصرفية وقدرتها على تحقيق الاستقرار المالي والنقدي سواء في القطاع العام أو الخاص.

يعتبر القانون المصرفي فرع من فروع القانون الخاص، وهو حديث النشأة نسبيا، حيث تتوزع قواعده القانونية بين عدة فروع كالقانون التجاري، القانون المدني، قانون العقوبات وغيرها من النصوص التشريعية أو الأنظمة التي تصدرها البنوك المركزية [1].

اتجه الرأي الغالب من الفقهاء إلى تعريف القانون المصرفي بالنظر إلى موضوعه باعتباره مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العمليات المصرفية والمؤسسات التي تباشر هذه العمليات على سبيل الامتهان.

كما أيد هذا الرأي الأستاذ محمد بن ساسي بقوله:

"Les auteurs de droit dans leur grande majorité définissent le droit bancaire comme étant l'ensemble des règles juridiques applicables aux opérations de banque et aux établissements de crédit. Cette définition classique mais exhaustive dans sa teneur met en relief les éléments essentiels qui composent le droit bancaire à savoir [2]".

من خلال التعريف المذكور أعلاه نستخلص عدة نقاط قانونية أهمها:

- يتكون القانون المصرفي من نوعين من القواعد القانونية، قواعد آمرة تتعلق بالنظام العام الاقتصادي السائد في الدولة في مرحلة معينة، بالإضافة إلى قواعد مكملة تتعلق في معظمها بالعقود التي تربط البنك بزبائنه ومثال ذلك عقد القرض، عقد الاعتماد الإيجاري، عقد الرهن، عقد الكفالة، وغيرها من العقود التي تستعملها البنوك والمؤسسات المالية في عملياتهم المصرفية، كما أن كلى القاعدتين قد تكونان مكتوبتان كالأمر (11/03) المتعلق بالنقد والقرض المعدل والمتمم، وكذا أنظمة بنك الجزائر كالنظام رقم (06/05) المتعلق بمقاصة الصكوك وأدوات الدفع الخاصة بالجمهور العريض الأخرى.
- يقوم القانون المصرفي وعلى خلاف معظم فروع القانون الأخرى على فكرة الامتهان والاحترافية، على اعتبار أن البنوك في الوقت الراهن أصبحت تعتمد في انجاز عملياتها المصرفية على استعمال تكنولوجية الإعلام الآلي الحديثة وكذا وسائل الأنترنت، مما يساعد على الربط بين بنك الجزائر من جهة باعتباره الجهاز المركزي وكذا البنوك والمؤسسات المالية ومصالح بريد الجزائر والخزينة العمومية من جهة أخرى.
- يرتبط القانون المصرفي بالقانون التجاري ويشتركان كثيرا في خاصيتان هما: خاصية السرعة وخاصية الائتمان، فتعتبر القواعد العرفية المنظمة لمجموعة من العمليات المصرفية كالشيك والأوراق

التجارية من أهم المظاهر المكرسة لخاصية السرعة في القانون المصرفي، كما يعتبر منح القروض وتلقي الودائع من الجمهور من أهم المظاهر المكرسة لخاصية الائتمان في القانون المصرفي[3].

2.2 علاقة النظام المصرفي بالتجارة الإلكترونية:

من خلال تعريف القانون المصرفي يتضح جليا أن له أهمية كبيرة في الحياة الاقتصادية وهو ما يجعله يلامس جميع الجوانب السياسية والاجتماعية لكل دول العالم وعلى الخصوص الجزائر[4]، حيث يتصل ويرتبط هذا القانون بجميع فروع القانون العام والخاص على حد سواء، فنجده يتصل بالقانون الدولي والقانون الإداري والقانون الجنائي وغيرها من فروع القانون، لكن ما يهمنا هو مدى ارتباط القانون المصرفي بالتجارة الإلكترونية بشكل عام وكذا ببطاقات الدفع الإلكترونية بشكل خاص.

فالقانون الإداري فرع من فروع القانون العام وهو مجموعة القواعد القانونية التي تحكم الإدارة العامة في الدولة من حيث تنظيمها ومن حيث نشاطها بما يترتب عن هذا النشاط من منازعات يطلق عليها المنازعات الإدارية وهي كما يعرفها فقهاء القانون الإداري مجموعة لدعاوى القضائية الناجمة عن نشاط الإدارة وأعوانها أثناء قيامهم بوظائفه.

وعلى اعتبار أن قانون النقد والقرض يعتبر النص التشريعي الأول للنظام المصرفي الجزائري فإنه قد تضمن تعداد هياكل مثل مجلس النقد والقرض واللجنة المصرفية والتي منحها المشرع الجزائري طبيعة قانونية خاصة تدعى بالسلطات الإدارية المستقلة. هذه الأخيرة تصدر أنظمة وقرارات إدارية تقبل الطعن أمام مجلس الدولة.

وعلى اعتبار أن القانون المصرفي يرتبط بالقانون الإداري ارتباطا وثيقا فكذلك يرتبط القانون المصرفي بالتجارة الإلكترونية بشكل عام وبطاقات الدفع بشكل خاص، فالقانون المصرفي هو الذي يشرف على وسائل الدفع التقليدية والحديثة (الإلكترونية) والتي يقصد بها على "أنها مجموعة من الأدوات والتحويلات الإلكترونية التي تصدره البنوك كوسيلة دفع، وتتمثل في البطاقات البنكية، والنقود الإلكترونية، والشبكات الإلكترونية والبطاقات البنكية "[5].

وبما أن التجارة الإلكترونية بشكلها المعاصر والحديث تعتمد على التكنولوجيا في تسيير شؤونها، ومثال ذلك ما يسعى إليه المشرع من خلال تكريس منظومة قانونية تهدف إلى تسهيل العمليات التجارية بحيث يصبح بإمكان أي تاجر أو مستهلك القيام بأي عملية تجارية في مكان واحد وزمان واحد. لكن في مقابل

ذلك فإن الجزائر بحاجة ماسة إلى تطوير منظومتها المصرفية لتتلاءم مع متطلبات التجارة الإلكترونية خاصة وأن الجزائر حديثة العهد مع مثل هذه المعاملات[6].

3. تقييم دور النظام المصرفي في ترقية التجارة الإلكترونية

بعد التطرق إلى مفهوم القانون المصرفي وعلاقته بالتجارة الإلكترونية، نتطرق إلى تقييم التجربة الجزائرية التي تخوض معركة ترقية التجارة الإلكترونية لتواكب دول العالم المتقدم في هذا المجال، ولذلك لا بد من التطرق إلى مظاهر نجاح النظام المصرفي في ترقية التجارة الإلكترونية.

ثم نتطرق مباشرة في الجهة المقابلة إلى مظاهر فشل النظام المصرفي الجزائري في ترقية التجارة الإلكترونية.

1.3 مظاهر نجاح النظام المصرفي في تطوير التجارة الإلكترونية:

لتقييم نجاح النظام المصرفي الجزائري في تطوير التجارة الإلكترونية لا بد من إبراز أهم دعائم التجارة الإلكترونية في مجال النظام المصرفي.

1.1.3 تكريس منظومة قانونية خاصة بوسائل الدفع الإلكترونية:

بعد الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر والتي أثمرت انتهاج الجزائر لاقتصاد السوق فقد قام المشرع الجزائري في إطار رقمنة نظامه المصرفي بتكريس مجموعة من الإصلاحات التي تهدف أساسا إلى رقمنة النظام المصرفي الجزائري.

- الأمر (59/75) المتعلق بالقانون التجاري

رغم الضرورة الملحة لإعمال التكنولوجيا الحديثة في النظام المصرفي، ورغم أن المشرع الجزائري قد كرس بطاقات الدفع والسحب كوسائل دفع حديثة إلا أنه قد كرسها بموجب مادتين فقط في القانون التجاري[7]، وهما المادة 543 مكرر 23 والمادة 543 مكرر 24، وعليه فالمشرع الجزائري لا يعترف إلا بنوعين من البطاقات الإلكترونية المصرفية وهما بطاقات السحب الآلي التي تمكن حاملها من سحب الأموال فقط، وبطاقات الدفع المصرفية التي تسمح لحاملها بسحب الأموال أو تحويلها[8].

- الأمر (11/03) المتعلق بالنقد والقرض

يعتبر الأمر (11/03) المؤرخ في 2003/08/26، المتعلق بالنقد والقرض[9]، أهم نص ينظم العمليات المصرفية في الجزائر، وعلى اعتبار أن العمليات المصرفية للبنوك تتضمن وفق المادة 66 من قانون النقد والقرض وضع وسائل الدفع تحت تصرف الزبائن وإدارة هذه الوسائل، فإن هذه الأخيرة تعتبر من أهم العناصر المشاركة في تطوير التجارة الإلكترونية كونه يعتمد أساسا على بطاقات الدفع التي يستعملها التجار والمستهلكين بمفهوم القانون الاقتصادي، وكذا الزبائن بمفهوم النظام المصرفي.

- النظام (06/05) المتعلق بمقاصة الصكوك وأدوات الدفع الخاصة بالجمهور العريض الأخرى

بعد تعديل الأمر (59/75) المتعلق بالقانون التجاري الجزائري بموجب القانون رقم (02/05) المتضمن تعديل القانون التجاري، حيث جاء هذا الأخير بالجديد فيما يتعلق ببطاقات الدفع والسحب كوسائل دفع حديثة بموجب المادتين 543 مكرر 23، والمادة 543 مكرر 24، وترك المجال أمام النظام رقم (06/05) لكي يضع نظام مقاصة خاص بأوامر الدفع الخاصة بالجمهور العريض.[10]

2.1.3 توزيع أكثر من مليون بطاقة إلكترونية سنة 2015

بلغ عدد بطاقات الدفع خلال سنة 2015 وفق الإحصائيات الممنوحة من طرف شركة النقد الآلي والعلاقات التلقائية بين البنوك (SATIM) 1.474.230 بطاقة متداولة، حيث وزعت هذه البطاقات وفق الجدول التالي:

الجدول رقم 01 يمثل حجم البطاقات المتداولة في الجزائر سنة 2015

الرقم	نوع البطاقة	عدد البطاقة	النسبة %
01	عدد البطاقات العادية المتداولة	941.371 بطاقة	% 43,50
02	عدد البطاقات الذهبية المتداولة	165.429 بطاقة	% 11,22
03	عدد بطاقات السحب المتداولة	376.430 بطاقة	% 25,53
مجموع البطاقات المتداولـــــــــــة		1.474.230 بطاقة	

المصدر: من إعداد الباحث وبالاعتماد على الموقع الإلكتروني https://www.satim-dz.com

الملاحظ من هذا الجدول أن أغلب البطاقات الإلكترونية المتداولة تعتبر بطاقات عادية (CLASSIC) وهو ما يؤكد غياب عمليات الدفع الإلكتروني بما في ذلك عمليات الدفع المتعلقة بالتجارة الإلكترونية ، وهو ما سنفصل فيه في الجزء الثاني المتعلق بمظاهر فشل النظام المصرفي في ترقية التجارة الإلكترونية.

2.3 مظاهر فشل النظام المصرفي في تطوير التجارة الإلكترونية:

1.2.3 غياب أجهزة الدفع الإلكتروني (TPE) لدى أغلب التجار :

رغم تكريس المشرع الجزائري لمنظومة قانونية خاصة بالسندات التجارية الحديثة وتحديدا وسائل الدفع الإلكترونية، إلا أن هذا التكريس قد واكبه تقصير كبير من بنك الجزائر وكذا البنوك والمؤسسات المالية التي يخول لها القانون إدارة وسائل الدفع الإلكترونية، فنجد أن الإحصائيات المقدمة من الموقع الإلكتروني لشركة النقد الآلي والعلاقات التلقائية بين البنوك (SATIM) قد أكدت أن عدد عمليات السحب من أجهزة الصرف الآلي أكبر بكثير من عمليات الدفع سواء باستعمال بطاقات الدفع الإلكترونية أو باستعمال طريقة الدفع عبر مواقع الأنترنت، حيث تشير أغلب الإحصائيات أن السبب الرئيسي يعود إلى عاملين هما عدم ثقة المستهلك بوسائل الدفع الإلكترونية[11]، وكذا إلى غياب أجهزة الدفع الإلكتروني (TPE).

حيث يدعى جهاز الدفع الإلكتروني LE TERMINAL DE PAIEMENT ELECTRONIQUE باختصار (TPE) وهو وسيلة دفع إلكترونية تسمح لكل الزبائن بالتخليص بواسطة بطاقة بنكية CIB الكلاسيكية و الذهبية. 24 على 24 ساعة و 7 على 7 كل أيام الأسبوع. ومن مميزاتها أنها تضمن حماية أكثر ضد التزوير والسرقة[12].

حيث يشترط على طالب الحصول على جهاز الدفع الإلكتروني (TPE) امتلاك حساب أو فتح حساب في بنك من البنوك التي تتعامل بتقنية (TPE)، بالإضافة إلى توقيع عقد مع البنك.

وعلى اعتبار أن أجهزة الدفع الإلكترونية (TPE) تعتبر من أكبر احتياجات التاجر وكذا المستهلك لمزاولة النشاط التجاري وإبرام المعاملات الإلكترونية، فإن ارتقاء التجارة الإلكترونية في الجزائر يقتضي تعاون كل القطاعات وأهمها النظام المصرفي الجزائري من أجل إنجاح وتطوير التجارة الإلكترونية ولا يكون هذا إلا من خلال توفير جميع الإمكانيات وخاصة ما تعلق ببطاقات الدفع الإلكترونية كذا أجهزة الدفع[13].

والأكيد من خلال الإحصائيات التي تقدمها شركة النقد الآلي والعلاقات التلقائية بين البنوك أن عمليات الدفع ككل سواء ما تعلق بالتجارة الإلكترونية أو بالمعاملات التجارية بين الخواص لا تصل إلى الآفاق المرجوة.

2.2.3 غياب نصوص قانونية خاص بالمعاملات الإلكترونية:

على خلاف باقي دول العالم العربي نجد أن الجزائر لازالت جد متأخرة في تطوير التجارة الإلكترونية بشكل عام، وبطاقات الدفع بشكل خاص، فنجد أن المشرع الجزائري لم يولي لهذه الأخيرة نص قانوني خاص بها، لكن في المقابل نجد أن جل الدول العربية لها قوانين خاصة بالمعاملات الإلكترونية، فعلى سبيل المثال نجد أن المشرع الأردني قد أصدر القانون رقم (15) لسنة 2015 الخاص بالمعاملات الإلكترونية.

لكن رغم ذلك نجد أن المشرع الجزائري قد كرس قانون جديد خاص بالتجارة الإلكترونية[14] وهو ما يؤكد نيته في توسيع نطاق المعاملات الإلكترونية سواء التجارية منها أم المدنية.

4. الخاتمة:

وفي الأخير نخلص إلى أن سعي المشرع الجزائري واضح في تجسيد عدة مشاريع هامة في مجال عصرنة التجارة الإلكترونية باستعمال التكنولوجية الحديثة، لكن في المقابل فإن وتيرة تفعيل هذه المشاريع تسير بطريقة تدريجية وبطيئة للغاية، خاصة إذا لاحظنا أن تفعيل دور البنوك والمؤسسات الأخرى التي تشرف على إدارة وسائل الدفع الإلكتروني والتي تعتبر شريك فعال في نجاح التجارة الإلكترونية.

النتائج:

نخلص من موضوع دور النظام المصرفي الجزائري في ترقية التجارة الإلكترونية إلى مجموعة من النتائج أهمها ما يلي:

- النظام المصرفي الجزائري شريك أساسي في ترقية التجارة الإلكترونية فهو يرتبط ارتباطا وثيقا بالتجارة باعتباره آلية أساسية لنجاح التجارة الإلكترونية.
- عملية ترقية التجارة الإلكترونية من طرف النظام المصرفي الجزائري تتم بشكل تدريجي وبطيء للغاية.
- النظام المصرفي الجزائري نجح في تطوير التجارة الإلكترونية بشكل محدود للغاية، كون أنه قد عجز على تطوير المنظومة المصرفية بحد ذاتها، والدليل على ذلك عجزه عن تسليم بطاقات الدفع الإلكترونية بالشكل اللازم والمطلوب.

- وسائل الدفع الإلكترونية بحاجة ماسة إلى تكريس منظومة قانونية خاصة بها، تضمن حماية قانونية كافية لكل أطراف العلاقة القانونية الناشئة عن التعامل بها.

كما نقدم في الأخير مجموعة من التوصيات التي من شأنها ترقية التجارة الإلكترونية بالشكل المطلوب:

- لا بد من حملات توعوية وتحسيسية لإبراز أهمية التعامل التجاري الإلكتروني وأثره على الاقتصاد الوطني.
- ضرورة تكريس منظومة قانونية خاصة بوسائل الدفع الإلكترونية وخاصة إبراز الحماية القانونية للمتعاملين بها.

5. الهوامش:

[1] بوكعبان عكاشة، القانون المصرفي الجزائري، دار الخلدونية، الجزائر،2017، ص08.

[2] بوكعبان عكاشة، المرجع نفسه، ص09.

3 بوكعبان عكاشة، المرجع السابق، ص 25،

4 فضيلة ملهاق، وقاية النظام البنكي الجزائري من تبييض الأموال، دار هومة، الجزائر، 2014، ص 24.

5 مفتاح صالح، فريدة معارفي ، البنوك الإلكترونية ، منتدى موجه لإدارة الأعمال ، بسكرة ، 2010/10/13، ص 08.

[6] أيمن ن عبد الرحمان، تطور القانون المصرفي الجزائري، دار بلقيس، الجزائر،2015، ص04.

7 أمر رقم(75-59)، المؤرخ في1975/09/26، المتضمن القانون التجاري، ج ر، العدد101، الصادر في1975/12/19.

[8] أحمد دغيش، السندات التجارية المستحدثة ووسائل الدفع الحديثة، دار الخلدونية، ط1،الجزائر،2016، ص159.

9 أمر رقم (03-11) المؤرخ في2003/08/26، يتعلق بالنقد و القرض، ج ر، العدد52، الصادر في2003/08/27.

10 أنظر المادة 1 من النظام رقم (06/05)، المتعلق بمقاصة الصكوك وأدوات الدفع الخاصة بالجمهور العريض الأخرى.

11 سمية عبابسة، وسائل الدفع الإلكتروني في النظام البنكي الجزائري، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 06، ديسمبر 2016، ص 357.

12 بلعيساوي محمد الطاهر، الوجيز في شرح الأوراق التجارية، دار هومة، ط5، الجزائر، 2016، ص 07.

13 كور طارق، آليات مكافحة جريمة الصرف، دار هومة، ط2، الجزائر، 2014، ص05.

14 قانون رقم (18-05) المؤرخ في 2018/05/10، يتعلق بالتجارة الإلكترونية، ج ر، العدد 28، الصادر في 2018/05/16.